



لمساتي خلايل طرح منحاو استجواب الخرافى



الدائم مترئساً جلس مجلس الأمة أمس

**الرئيس أعلن اسقاط استجواب المبارك من جدول الأعمال بنا، على طلب المستجوبين**

**الجلسة الأولى لمجلس الأمة .. «استجواب ودي» ينتهي دون**

■ تذكرة الروي عي أميناً لسر المجلة وفاة خاب المدرس له منصب مراقب مجلس الأمة

- العدساني: وجوب تحصين وزير الدولة لمنصبه من «الفساد الإداري والانحراف السياسي»
- الخرافي جاء بـ«صفقة انتخابية» وليس بناء على كفاءته وسحبه لترشحه أكبر دليل
- لا استقصد شخص الوزير والاستجواب يأتي لتسليط الضوء على الخلل والاخفاق في عمله



第十一章

- الغانم: المطير والمويذري سبباً استجوابهما استناداً إلى المادة 141 من اللائحة
- أدرجنا استجواب العدساني للخرافي عملاً بنص المادة «135» من اللائحة الداخلية للمجلس
- النائب السابق عبد الله الوزان كان نموذجاً للسياسي الرزين المتحلي بقيم التعاون

اعضاء المجلس». ويتضمن الاستجواب وفق ما تقدم به النائب العدنساني ثلاثة محاور أحددها يتعلق بـ«التعيينات والتنفيذ»، وآخر يخصص لـ«التجاوزات في الميزانية»، فيما يتناول الآخر «محاولات إضعاف الرقابة البرلمانية».

من جانبه شدد النائب رياض العدنساني على وجوب تحصين وزير الدولة لشؤون مجلس الامة عادل الخراشي مناصبته بادانه وعمله بدلاً من «الفساد الاداري والانحراف السياسي الذي يمارسه بترضياته للتبارات السياسية وتقاعسه عن اداء دوره».

وقال العدنساني خلال مناقشة الاستجواب الموجه منه إلى الوزير الخراشي بصفته ضمن بند الاستجوابات المدرج على جدول أعمال جلسة المجلس العادية.

وأتهم العدنساني الخراشي

اللائحة الداخلية لمجلس الامة على انه «يبلغ الرئيس الاستجواب إلى رئيس مجلس الوزراء» في الوزير المختص فور تقديمها ويدرج في جدول أعمال أول جلسة تالية لتحديد موعد للمناقشة فيه بعد سماع أقوال من وجه إليه الاستجواب بهذا الموضوع».

كما تنص المادة نفسها بشأن مناقشة الاستجواب على انه «لا تجري المناقشة في الاستجواب الا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمها وذلك في غير حالة الاستعجال وموافقة رئيس مجلس الوزراء أو الوزير حسب الأحوال».

وأعطت المادة لمن يوجه إليه الاستجواب الحق بأن «يطلب مد الأجل المنصوص عليه في الفقرة السابقة الى أسبوعين على الاكثر قيامه بطلبه ويحوز بقرار من المجلس التأجيل لمدة مماثلة ولا يكون التأجيل الاكثر من هذه المدة الا بموافقة الغالبية

يتغده بواسع رحمته ويلهم  
ـ وذويه الصبر والسلوان..»  
عقب ذلك انتقل المجلس الى  
استجواب الوزير الخراقي من  
لجان النائب العدساني، إذ أعلن  
فأمام مناقشة الاستجواب  
وجهه إلى وزير الدولة لشؤون  
البلس الامنة عادل الخراقي  
سيفته وللقدم من النائب  
راض العدساني بعد أن أبدى  
وزير استعداده للمناقشة.  
ـ وأعلن النائب المستجوب  
العدساني يمين منصبه الرئاسية  
ـ ما أعلنه الوزير الخراقي  
مار منصبه الرئاسية.  
ـ وكان رئيس مجلس الامة قال  
ـ كلمة له في مستهل مناقشة  
ـ لـ الاستجوابات وقبيل  
ـمناقشة الاستجواب أتف الذكر  
ـ النائب العدساني تقدم في  
ـ 25 من شهر سبتمبر الماضي  
ـ هذا الاستجواب الموجه إلى  
ـ وزير الخراقي في بصفته.  
ـ وأوضح القائم أنه «عما  
ـ ص المادة «135» من اللائحة

ن مجلس الوزراء بصفته ذكر ان المادة (141) من حدة الداخلية لمجلس الامة رت الى عدم نظر مجلس الامة الاستجواب في حال تنازل تجوب عن استجوابه كان المجلس ركي مجلسة في جلساته امس الثانى تور عودة الرويعي لمنصب سر مجلس الامة لدور عقد الثالث من الفصل برعي 15. لم ينتخب المجلس الثانى المردادس لمنصب مراقب مجلس الامة لدور الانعقاد ث من الفصل التشريعى 1. جاءت نتيجة التصويت فى متصحب المرالىب الذى س عليه الثنائين نايف اس وماجد المطيري بنتيجة صوتا للثانى المردادس و22 تا للثانى المطيري. كان الغانم أمن رئيس مجلس الامة مرتقا على الغانم،

اعلن رئيس مجلس الامة  
مرزوق الغانم انتهاء مناقشة  
استجواب وزير «مجلس الامة»  
دون تقديم أي طلب بطرح الثقة  
أو اقتراحات.  
وكان الغانم قد افتتاح الجلسة  
العادية أمس بعد مغادرة سمو  
امير البلاد عقب افتتاح سموه  
دور الانعقاد الثالث للouncil  
التشريعي الـ15 لمجلس الامة.  
وععلن الغانم عن اسقاط  
استجواب رئيس مجلس الوزراء  
المقدم من النائبين من الثنائيين  
محمد المطير وشحيب المؤييري  
من جدول الاعمال بعد سحب  
المستجوبيين لاستجوابهما.  
وأضاف الرئيس الغانم في  
كلمة له في جلسة المجلس  
العادية النساء انتقال المجلس إلى  
بند الاستجوابيات ان «سحب  
هذا الاستجواب يأتي استناداً  
إلى المادة (141) من اللائحة  
الداخلية لمجلس الامة لذا يرتفع  
الاستجواب من جدول الاعمال  
ويتبيّن بالإضافة إلى طلب  
السحب في المضيطة».  
ونذكر انه بتاريخ 27 يونيو  
الماضي وجه الثنائيان محمد  
المطير وشحيب المؤييري  
استجواباً إلى سمو الشخ جابر  
ميبارك الحمد الصباح رئيس  
مجلس الوزراء بصفته، مبيناً  
انه و«عملاً ببنص المادة (135)  
من اللائحة الداخلية لمجلس  
الامة تم إبلاغه به فور تقديميه  
وأدرج في جدول أعمال جلسة

وقال «استلمت أمس الاثنين كتاباً موجهاً من مقدمي الاستجواب يطلبان سحبه وعليه فلا محل لنظره استناداً إلى المادة (141) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة لهذا يرفع من جدول الأعمال ويثبت الاستجواب وطلب السحب في المضيطة».

وكان رئيس مجلس الأمة أعلن في تصريح للصحفيين في مجلس الأمة أمس الاثنين استلامه كتاب المقدمين المستجوبين المطير والمويري يطلبان فيه سحب الاستجواب الموجه منها إلى سمو الشيخ جابر مبارك الحمد الصباح



الدلائل والهادئ



هذا الشكل - في هذه



نهاية الوراير بالنتوء الاستجواب